

## حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور

### التقرير المقدم من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين

- ١- قدمت الأمانة الوثائق الخاصة بحالة تحصيل الاشتراكات المقدرة بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور فيما يتعلق بعام ٢٠١٩ و عام ٢٠٢٠ بالترتيب.<sup>١</sup>
- ٢- وأقرت اللجنة بالأثر الاقتصادي العميق لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) على العديد من البلدان. ومع ذلك، ينبغي للدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها تسوية المبالغ المستحقة دون تأخير.
- ٣- وأشارت الأمانة إلى أن الدول الأعضاء المتأخرة التي تدفع اشتراكات كافية على النحو المحدد في القرار ج ص ع ٤١-٧ (١٩٨٨) قبل افتتاح جمعية الصحة تُشطب أسماؤها من القرار المعني في وقت نظر جمعية الصحة في ذلك القرار.

### التوصية المقدمة إلى جمعية الصحة

- ٢- أوصت اللجنة، بالنيابة عن المجلس التنفيذي، بأن تعتمد جمعية الصحة مشاريع القرارات الواردة في الوثيقتين ج ٣٠/٧٤ و ج ٣١/٧٤.

= = =